


Distr.: Limited
10 February 2023
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
الدورة الستون
فيينا، 6-17 شباط/فبراير 2023

مشروع التقرير

إضافة

ثالث عشر - استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

- 1- وفقاً لقرار الجمعية العامة 121/77، نظرت اللجنة الفرعية في البند 15 من جدول الأعمال، المعنون "استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي".
- 2- وتكلم في إطار البند 15 من جدول الأعمال ممثلو كل من الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة. وتكلم أيضاً المراقب عن وكالة الفضاء الأوروبية. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى أيضاً كلمات تتعلق بهذا البند.
- 3- ورحبت اللجنة الفرعية بواقع أن دولا ومنظمة حكومية دولية واحدة بصدد إعداد صكوك قانونية وتنظيمية - وتتنظر في إعداد صكوك أخرى - بشأن الاستخدام الآمن لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، تأخذ بعين الاعتبار محتويات ومقتضيات "المبادئ المتصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي" (مبادئ الاستخدام) و"إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي" (إطار الأمان)، الذي اشتركت في وضعه اللجنة الفرعية والوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- 4- ورأت بعض الوفود أن مبادئ الاستخدام وإطار الأمان يوفران أساساً شاملاً لدعم الاستخدام الآمن لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وأن الإرشادات التي يوفرها إطار الأمان تتيح اتباع نهج جديدة إزاء الأمان تستند إلى التطورات المستمرة في المعارف والممارسات التي جددت منذ اعتماد تلك المبادئ. ورأت تلك الوفود أيضاً أن التطبيق العملي لإطار الأمان يفيد بمقاصد مبادئ الاستخدام فيما يخص الأمان ويوفر، من ثم، إرشادات كافية للدول والمنظمات الحكومية الدولية.
- 5- ورأت بعض الوفود أن استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي فتح أبواب النظام الشمسي للاستكشاف، مما يتيح إمكانية مراقبة وفهم الأجسام الكوكبية المظلمة البعيدة التي لا يمكن الوصول إليها لولا ذلك.



وبالمثل، يعتمد الدخول في عصر جديد لاستكشاف الفضاء على إيجاد حلول عالية الطاقة وفعالة من حيث الكتلة لتشغيل مركبات الفضاء السحيق، والعمل في بيئات قاسية، وزيادة مرونة البعثات؛ لذلك، يوفر استخدام مصادر القدرة النووية لدفع المركبات الفضائية في الفضاء إمكانيات محتملة فيما يتعلق بالبعثات المأهولة والتي تحمل بضائع المرسل إلى المريخ والبعثات العلمية المرسل إلى النظام الشمسي الخارجي، مما يمكن من إرسال بعثات بشرية وروبوتية على نحو أسرع وأكثر فعالية.

6- ورئي أن الأمان ينبغي أن يكون الجانب الرئيسي وجزءاً لا يتجزأ من تصميم المركبات الفضائية التي تستخدم تطبيقات مصادر القدرة النووية في جميع مراحل دورة حياتها. وأكد الوفد الذي أعرب عن ذلك الرأي مجدداً أهمية الامتثال الصارم لمبادئ الاستخدام، التي اعتمدها الجمعية العامة بتوافق الآراء في قرارها 68/47، ولإطار الأمان.

7- ورئي أنه من أجل ضمان أعلى معايير الأمان والأمن في استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، ومع التسليم، حسبما نص عليه قرار الجمعية العامة 68/47، بأن مصادر القدرة النووية مناسبة بصفة خاصة بل وضرورية لبعض المهام في الفضاء الخارجي وذلك بسبب صغر حجمها وطول عمرها وغير ذلك من الخواص، من الأهمية بنفس القدر التذكير بالمبدأ 3 من ذلك القرار، الذي ينص على أنه يجب أن يقتصر استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي على الرحلات الفضائية التي لا يمكن القيام بها باستخدام مصادر الطاقة غير النووية بصورة معقولة.

8- ورئي أنه من أجل ضمان الاستخدام الآمن لتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي والحفاظ على سلامة ورفاه البشرية جمعاء كأولوية عليا، من المهم تعزيز التعاون وتبادل أفضل الممارسات فيما بين البلدان. ورأي الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضاً أن النظر في مسألة بهذا القدر من الأهمية مثل استخدام مصادر القدرة النووية، ينبغي أن يظل محصوراً داخل الإطار ذي الصلة من ولاية اللجنة ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية.

9- ورئي أن استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي يشكل خطراً محتملاً على حياة البشر والبيئة لم يُدرس بما فيه الكفاية، ومن ثم، ينبغي تقييد انتشار مصادر القدرة هذه. ورأي الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضاً أنه ينبغي تشجيع الدول على وضع صكوك إضافية ملزمة قانوناً تنظم بمزيد من التفصيل استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، مع مراعاة أن أي نشاط يضطلع به في الفضاء الخارجي يجب أن يخضع لمبدأي حماية الحياة البشرية وصون السلام.

10- ورئي أنه من الضروري تعزيز جهود بناء القدرات لتمكين الدول من إنشاء آليات للاستجابة في حالات الطوارئ للتخفيف من مخاطر حوادث القوة القاهرة التي تنطوي على تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

11- ورئي أنه من المهم، من أجل ضمان الاستخدام الآمن لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، الاستمرار في تهيئة الفرص وإدانة عمليات فعالة لتبادل المعلومات. وتحقيقاً لهذه الغاية، من المهم الاتفاق على ولاية وخطة عمل جديدتين للفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وإتاحة الفرص لجمع وتحليل المعلومات التقنية ذات الصلة عن الاستخدامات المحتملة مستقبلاً لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، ولا سيما تلك التي تنطوي على مفاعلات نووية، من خلال إنشاء فريق خبراء تقني مشترك مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

12- ورئي أن إنشاء فريق خبراء تقني مشترك مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية سوف ييسر تبادل المعارف وأفضل الممارسات في مجال تطوير واستخدام نظم القدرة النووية ونظم الدفع النووية في الفضاء فيما بين الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والأوساط الأكاديمية والكيانات التجارية الخاصة، بهدف

- تعزيز الاستخدام الآمن المستمر لنظم القدرة النووية ونظم الدفع النووية في الفضاء، وتحليل ما لتلك النظم من تبعات على الأمان، لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.
- 13- ورأت بعض الوفود أن من المهم مواصلة النظر في المعارف المتعلقة بالاستخدامات الحالية والمقبلة لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وزيادة تلك المعارف في إطار الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، بموجب ولاية مجددة وبمشاركة خبراء من الوكالة الدولية للطاقة الذرية بصورة مستمرة. وهذه الجهود ينبغي أن تشمل أيضا الدول الراغبة في اقتناء قدرات مصادر القدرة النووية في المستقبل القريب.
- 14- ورئي أن ولاية الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ينبغي أن تجدد في إطار خطة عمل جديدة متعددة السنوات ووفقا لقواعد اللجنة وإجراءاتها، من أجل مواصلة العمل بشأن ذلك الموضوع الهام.
- 15- ووفقا لقرار الجمعية العامة 121/77، عاودت اللجنة الفرعية، في جلستها 975، عقد فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، برئاسة سام أ. هاربيسون (المملكة المتحدة).
- 16- وأعربت اللجنة الفرعية عن خالص تقديرها لرئيس الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، المنتهية ولايته، سام أ. هاربيسون (المملكة المتحدة) لما أبداه من تقان وما بذله من جهود على مدى سنوات عديدة في رئاسة الفريق العامل.
- 17- وأشارت اللجنة الفرعية أيضا إلى إعلان ترشيح ليوبولد زوميرر (النمسا) لمنصب الرئيس المقبل للفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.
- 18- وعقد الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أربع جلسات. وأقرت اللجنة الفرعية في جلستها 989، المعقودة في 15 شباط/فبراير، تقرير الفريق العامل، الذي يرد في المرفق [الثالث] بهذا التقرير.

عاشرا- استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد

- 19- وفقا لقرار الجمعية العامة 121/77، نظرت اللجنة الفرعية في البند 12 من جدول الأعمال، المعنون "استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد".
- 20- وتكلم في إطار البند 12 من جدول الأعمال ممثلو كل من الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وأستراليا، وإسرائيل، وألمانيا، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية-الإسلامية)، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، وبيلاروس، وتايلند، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، ورواندا، ورومانيا، وشيلي، والصين، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، وفنلندا، وكندا، ولكسمبرغ، وماليزيا، والمكسيك، والمملكة المتحدة، والنمسا، ونيوزيلندا، والهند، والولايات المتحدة، واليابان. وتكلم أيضا المراقبان عن وكالة الفضاء الأوروبية ومرصد مصفوفة الكيلومتر المربع. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى أيضا كلمات تتعلق بهذا البند.
- 21- واستمعت اللجنة الفرعية للعروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:
- (أ) "التصنيع الأخضر يسهم في التطور في ميدان الفضاء"، قدمته ممثلة الصين؛
- (ب) "العاكسات الارتجاعية الساتلية والقياس الليزري للمسافات بالسوائل لإدارة حركة المرور في الفضاء"، قدمه ممثل ألمانيا؛
- (ج) "جعل الفضاء مستداما"، قدمه ممثل الولايات المتحدة؛

(د) "إدارة المؤثرات على حركة أعمدة الموائع من أجل عمليات قمرية مستدامة"، قدمته المراقبة عن منظمة فور أول مونكايند؛

(هـ) "الحاجة إلى التعاون والتآزر الدوليين من أجل عمليات آمنة ومستدامة على سطح القمر"، قدمه المراقب عن الرابطة الدولية لتعزيز الأمان في الفضاء؛

(و) "الموارد القمرية المركزة"، قدمه المراقب عن الجمعية الفضائية الوطنية؛

(ز) "تمكين الجيل القادم - مفتاح استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد"، قدمته المراقبة عن المجلس الاستشاري لجيل الفضاء؛

(ح) "معلومات محدثة عن الاتحاد المعني بتنفيذ عمليات الالتقاء والخدمة ومعايير الصناعة المتعلقة بخدمة السواتل"، قدمه المراقب عن مؤسسة العالم الآمن.

22- وكان معروضا على اللجنة الفرعية ما يلي:

(أ) ورقة عمل مقدمة من رئيس الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد تتضمن أفكارا بشأن مستودع للمعلومات وجدول أعمال حلقة العمل المقرر عقدها في عام 2024 (A/AC.105/C.1/L.404)؛

(ب) مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات وآراء مقدمة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (كندا والمملكة المتحدة واليابان والاتحاد الفلكي الدولي والمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس ورابطة أسبوع الفضاء العالمي) (A/AC.105/C.1/L.409)؛

(ج) مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات وآراء مقدمة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (الاتحاد الروسي والهند والولايات المتحدة) (A/AC.105/C.1/L.409/Add.1)؛

(د) مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات وآراء مقدمة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (الجزائر؛ إسبانيا وسلوفاكيا وشيلي والنمسا؛ وفرنسا؛ ولجنة أبحاث الفضاء) (A/AC.105/C.1/L.409/Add.2)؛

(هـ) مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات وآراء مقدمة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (أستراليا وإيران (جمهورية-الإسلامية) والبرازيل والنرويج ونيوزيلندا ووكالة الفضاء الأوروبية والمنظمة الأوروبية للأبحاث الفلكية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي) (A/AC.105/C.1/L.409/Add.3)؛

(و) مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات وآراء مقدمة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (ألمانيا وإيطاليا والصين والنمسا والاتحاد الأوروبي ومنظمة كانبوس الدولية ورابطة القرية القمرية) (A/AC.105/C.1/L.409/Add.4)؛

(ز) ورقنا اجتماع مقدمتان من أستراليا تتضمنان مدخلات للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.3 و A/AC.105/C.1/2023/CRP.6)؛

(ح) ورقة اجتماع مقدمة من الاتحاد الروسي تتضمن منهجية لاستبانة مشاريع مبادئ توجيهية جديدة لاستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد وصياغتها ومواصلة النظر فيها (A/AC.105/C.1/2023/CRP.4)؛

- (ط) ورقة اجتماع مقدمة من البرازيل تتضمن استعراضا للمبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.7)؛
- (ي) ورقة اجتماع مقدمة من كندا تتضمن معلومات محدثة عن نهجها في الإبلاغ عن التنفيذ الطوعي للمبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.8)؛
- (ك) ورقة اجتماع مقدمة من ألمانيا تتضمن معلومات عن تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في ألمانيا (A/AC.105/C.1/2023/CRP.9)؛
- (ل) ورقة اجتماع مقدمة من الهند تتضمن مدخلات للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.10)؛
- (م) ورقة اجتماع مقدمة من إيطاليا تتضمن معلومات عن التنفيذ الطوعي للمبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في إيطاليا (A/AC.105/C.1/2023/CRP.11)؛
- (ن) ورقة اجتماع مقدمة من الاتحاد الأوروبي تتضمن المساهمة المشتركة للاتحاد الأوروبي في تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.12)؛
- (س) ورقة اجتماع مقدمة من المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس تتضمن معلومات عن تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.13)؛
- (ع) ورقة اجتماع مقدمة من الجمعية الفضاائية الوطنية تتضمن معلومات وآراء لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.15)؛
- (ف) ورقة اجتماع مقدمة من كندا تتضمن النظر في مجالات لوضع مبادئ توجيهية جديدة محتملة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.17)؛
- (ص) ورقة اجتماع مقدمة من النمسا تتضمن تقريرا عن التنفيذ الطوعي للمبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/C.1/2023/CRP.19)؛
- (ق) ورقة اجتماع مقدمة من النرويج تتضمن تقريرا محدثا عن التنفيذ الطوعي للمبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في النرويج (A/AC.105/C.1/2023/CRP.21)؛
- (ر) ورقة اجتماع مقدمة من الولايات المتحدة تتضمن إبلاغ الولايات المتحدة عن تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد على الصعيد الوطني (A/AC.105/C.1/2023/CRP.22)؛
- (ش) ورقة اجتماع مقدمة من الاتحاد الروسي تتضمن تحليلا للمبادئ التوجيهية لاستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، التي اعتمدت بوصفها إحدى نتائج الدورة الثانية والستين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/AC.105/C.1/2023/CRP.26)؛
- (ت) ورقة اجتماع مقدمة من معهد لاهاي للعدالة العالمية تتضمن معلومات عن اتفاق واشنطن بشأن قواعد السلوك للعمليات الفضائية التجارية (A/AC.105/C.1/2023/CRP.27)؛
- (ث) ورقة اجتماع مقدمة من اليابان تتضمن تقريرا عن تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في اليابان (A/AC.105/C.1/2023/CRP.28)؛
- (خ) ورقة عمل مقدمة من إيطاليا وكندا ولكسمبرغ والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة تتضمن نهجا عمليا وشاملا إزاء استبانة التحديات ودراساتها والنظر في مبادئ توجيهية جديدة محتملة (A/AC.105/C.1/2023/CRP.31/Rev.1)؛

(د) ورقة غير رسمية مقدمة من رئيس الفريق العامل تتضمن قرارات محتملة قد يتخذها الفريق العامل في الدورة الستين للجنة الفرعية.

23- ووفقا لقرار الجمعية العامة 121/77، انعقد مجددا الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في الدورة الحالية، برئاسة أوماماهسواران ر. (الهند).

24- ولاحظت اللجنة الفرعية الترابط بين العدد المتزايد من الأجسام التي تطلق في الفضاء الخارجي، والتزايد في تعقيد العمليات الفضائية، والأهمية المستمرة لما تقوم به من عمل في مجال استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

25- وأحاطت اللجنة الفرعية علما بعدد من التدابير التي اتخذت بالفعل أو يجري اتخاذها من أجل تنفيذ المبادئ التوجيهية للجنة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/74/20، المرفق الثاني). وشملت تلك التدابير، في جملة أمور، وضع استراتيجيات وسياسات فضائية وطنية، تشمل خرائط طريق وخطا رئيسية؛ ووضع التشريعات والقواعد التنظيمية الداخلية ذات الصلة واستعراضها وتحديثها؛ والتصديق على المعاهدات الدولية ذات الصلة؛ وتعزيز إجراءات تسجيل الأجسام الفضائية؛ ومراجعة عمليات الترخيص؛ وتبسيط إجراءات الترخيص للسوائل الصغيرة؛ وتحديث القواعد المتعلقة بتخفيف الحطام المداري للسوائل التجارية والتجريبية وسوائل الهواة؛ وتحسين قدرات المعرفة بأحوال الفضاء لدى الحكومات والقطاع التجاري من أجل اكتشاف الأجسام الفضائية العاملة والحطام، على السواء، وتقبهما وتحديدهما؛ وإجراء تقييمات تجنب الاصطدام أثناء الإطلاق لتوقيتات إقلاع مختلفة في غضون الإطار الزمني لنافذة الإطلاق بأكملها؛ وتوسيع نطاق الشراكات الحكومية والتجارية بغرض زيادة التواصل وتبادل البيانات وإرساء الممارسات الفضلى لتجنب اصطدام المركبات الفضائية المستقلة؛ وتحسين التخلص من السوائل بعد انتهاء مهمتها؛ وتصميم المركبات الفضائية على نحو يحول دون تشتت المكونات؛ واعتماد تدابير للتصدي للمخاطر المرتبطة بعودة الأجسام الفضائية إلى الغلاف الجوي في ظروف غير محكومة؛ وعودة السوائل إلى الغلاف الجوي في ظروف محكومة في مناطق غير مأهولة فوق المحيط؛ والتنسيق الإقليمي بشأن إدارة حركة المرور في الفضاء؛ وإطلاق خطة تنفيذ للبحث والتطوير في مجال الحطام المداري؛ وزيادة كفاءة وفعالية التعاون المشترك بين الوكالات بشأن الحطام الفضائي؛ والمشاركة في لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي، والفريق العامل المعني بالحطام الفضائي التابع للأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية، واللجنة التقنية المعنية بإدارة حركة المرور في الفضاء التابعة للاتحاد الدولي للملاحة الفلكية، والفريق العامل 7 المعني بدوائر المعلومات التابع للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، واللجنة الفرعية لتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا؛ والتعاون مع الشركاء المحليين والدوليين لتحديد طقس الفضاء وتوقعه والتنبؤ به؛ واستحداث قدرات جديدة مخصصة لنظام تجاري فضائي لرصد طقس الفضاء؛ وبعثات الإزالة النشيطة للحطام؛ والمساهمات في التعاون الدولي ووضع القواعد لتعزيز تدابير تخفيف الحطام ومعالجته؛ وتيسير القدرات على تقديم الخدمات والتجميع والتصنيع في الفضاء؛ ووضع مبادئ توجيهية وطنية تحدد الاشتراطات اللازمة لضمان أداء الخدمات في المدار بشكل مأمون وآمن وشفاف؛ وتعزيز الموارد الوطنية والتمويل المخصص المكرس لاستدامة الأنشطة الفضائية؛ وإدكاء الوعي والتواصل مع أوساط الصناعة والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية وسائر أصحاب المصلحة بشأن موضوع استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

26- وأحييت اللجنة الفرعية علما أيضا بطائفة متنوعة من المبادرات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، بما في ذلك تنفيذ تلك المبادرات. وتتمثل تلك المبادرات، ضمن مبادرات أخرى، فيما يلي: مبادرة المراقبة والتنشع الفضائيين التابعة للاتحاد الأوروبي؛ ولجنة مجموعة دول البريكس المشتركة للتعاون الفضائي؛ وتقديم خدمات المعرفة بأحوال الفضاء وتبادل المعلومات في هذا الشأن من خلال الموقع الشبكي: space-track.org؛ و"البيان المتعلق بقطاع الفضاء المسؤول"، وهو صك غير ملزم قانونا يعرب عن التزام باستدامة المشاريع الفضائية في الأمد البعيد ويهدف إلى إدارة الأنشطة الفضائية إدارة مسؤولة اجتماعيا وبيئيا؛ وفرص التعاون

الدولي المتصلة بمحطة الفضاء الدولية ومحطة الفضاء الصينية؛ ومنتدى الشبكة العالمية المعني بالتعاون الدولي في مجال استكشاف القمر والفضاء السحيق في الصين؛ ومؤتمر القمة المعني باستدامة الفضاء الذي استضافته وكالة الفضاء البريطانية ومؤسسة العالم الآمن في حزيران/يونيه 2022؛ وحلقة عمل دولية بشأن معرفة أحوال الفضاء وإدارة حركة المرور في الفضاء نظمتها الهند في كانون الثاني/يناير 2023؛ وفريق عامل تقني معني ببروتوكولات الحطام المداري في الفلبين؛ وإنشاء مركز وطني للبيانات الفضائية في تايلند؛ ووضع نموذج للتعامل بأحوال المحيطات والأرض والغلاف الجوي (MONAN)، وهو نموذج مجتمعي لنظام الأرض، في البرازيل؛ ومبادرة SpaceResources.lu في لكسمبرغ؛ وبرنامج المؤسسة الهندية لأبحاث الفضاء لبناء القدرات في مجال تجميع السواتل النانوية والتدريب في إطار اليونيسبيس (برنامج UNNATI)؛ وأنشطة بناء القدرات المضطلع بها من خلال التعاون مع منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ؛ وأعمال الملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ في مجال بناء القدرات؛ وتوفير فرص للتدريب وبناء القدرات من خلال المراكز الإقليمية لتدريب علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة؛ ومشروع مكتب شؤون الفضاء الخارجي المعنون "التوعية وبناء القدرات في مجال تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الاستدامة في الأمد البعيد"، بتمويل من المملكة المتحدة؛ ومشروع مكتب شؤون الفضاء الخارجي المعنون "قانون الفضاء من أجل الجهات الفاعلة الجديدة في ميدان الفضاء"، بتمويل من جهات مانحة متعددة، من بينها بلجيكا وشيلي وفرنسا ولكسمبرغ واليابان ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ ومؤسسة العالم الآمن؛ ومشروع مكتب شؤون الفضاء الخارجي المعنون "مشروع التسجيل: دعم تنفيذ الالتزامات التعاقدية المتعلقة بتسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي"، بتمويل من المملكة المتحدة.

27- ورأت بعض الوفود أن اعتماد اللجنة للمبادئ التوجيهية في عام 2019 كان إنجازا بارزا ينبغي مواصلة البناء عليه، وأن المبادئ التوجيهية تساعد الدول على اعتماد صكوك مناسبة وممارسات جيدة في مجال الاستخدام المستدام للفضاء الخارجي وأنها تشجع على البحث العلمي وبناء القدرات والتعاون الدولي.

28- ورأت بعض الوفود أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ينبغي أن تنفذ المبادئ التوجيهية من أجل حماية الفضاء الخارجي من الحطام الطويل العمر وضمان الاستدامة المدارية في الأمد البعيد.

29- ورئي أن تنفيذ المبادئ التوجيهية ينبغي أن يهدف إلى تعزيز الاستخدام الآمن والمستدام للفضاء الخارجي لصالح جميع البلدان بصرف النظر عن مستوى تقدمها الاقتصادي أو العلمي ودون تمييز من أي نوع، بما في ذلك إعمال مبدأ المساواة، وينبغي أن يؤكد أهمية التعاون الدولي ونقل التكنولوجيا كوسيلة فعالة لتشجيع البرامج البحثية وبناء القدرات في البلدان ذات القطاعات الفضائية الناشئة.

30- ورئي أن اعتماد المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد يمثل خطوة هامة، إلا أن المبادئ التوجيهية المعتمدة تتجاهل مسائل هامة تتعلق بأمان العمليات الفضائية. وأشار الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي إلى ورقة الاجتماع A/AC.105/2022/CRP.11، التي أتيح مضمونها للاطلاع عليه لأول مرة في حزيران/يونيه 2022، والآراء الواردة فيها، والتي يمكن أن توفر أساسا مواضيعيا لمشروع مبادئ توجيهية جديدة.

31- ورئي أن أحد أهم متطلبات تنفيذ المبادئ التوجيهية هو تيسر الوصول إلى بيانات مدارية موحدة ومحدثة للأجسام الفضائية، وأن هناك حاجة ماسة إلى إيجاد آلية دولية لتبادل بيانات المعرفة بأحوال الفضاء، وأنه في هذا الصدد، ينبغي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يسعى إلى إنشاء وتنفيذ قاعدة بيانات تضمن إمكانية الوصول الحر وغير التمييزي إلى هذه البيانات.

32- ورئي أن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية هي المحفل المتعدد الأطراف الصحيح لتناول المواضيع ذات الصلة بالأنشطة الفضائية المأمونة والمستدامة، مثل الاقتصاد الفضائي الجديد والنمو المستدام لقطاع الفضاء.

- 33- ورئي أن الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ينبغي أن ينظر في اتخاذ تدابير مناسبة لتعزيز المشاركة الواسعة للبلدان النامية والناشئة في مناقشاته.
- 34- ورئي أنه من المهم، أخذاً في الاعتبار للتحديات الأمنية التي يتناولها الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحد من التهديدات الفضائية عن طريق معايير وقواعد ومبادئ تضبط أنماط السلوك المسؤول، المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة 231/76، أن تُنشأ آليات تتسابق بين الفريق العامل المفتوح العضوية والفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، تترابط من خلالها سلسلة الأنشطة الفضائية المتعلقة بالأمن والمتعلقة بالاستدامة في الأمد البعيد، ارتباطاً جوهرياً.
- 35- ورئي أن الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحد من التهديدات الفضائية عن طريق معايير وقواعد ومبادئ تضبط أنماط السلوك المسؤول والفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ينبغي أن يواصل المناقشات وفقاً للولاية الفريدة المنوطة بكل منهما.
- 36- ورأت بعض الوفود أن قرار الجمعية العامة 41/77، الذي تهييب فيه الجمعية بجميع الدول أن تلتزم بعدم إجراء تجارب إطلاق القذائف المدمرة المباشرة الصعود المضادة للسواتل، يمثل التزاماً لا يخص مسألة أمنية فحسب، بل يدعم أيضاً بشكل مباشر استدامة بيئة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ويتيح استمرار استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ودعت الوفود التي أعربت عن هذا الرأي الدول الأعضاء في اللجنة إلى النظر في التعهد بذلك الالتزام.
- 37- ورئي أنه بالنظر إلى العدد الهائل من التحديات التي تُواجه في مجال أنشطة الفضاء الخارجي، يجب على جميع الجهات الفاعلة الفضائية العالمية، ليس الجهات التقليدية منها مثل الدول فحسب، بل أيضاً الصناعة والشركات الخاصة والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني، أن تتخذ تدابير لمعالجة القضايا والمخاطر التي تواجه نظام عالمي جديد في الفضاء.
- 38- ورئي أنه ينبغي تشجيع مشاركة الجهات الفاعلة الخاصة في العمليات المتعددة الأطراف الجارية، وكذلك القدرة التنافسية والقدرات الابتكارية للشركات التي تقدم حلولاً للتحديات المرتبطة باستدامة الأنشطة الفضائية في الأمد البعيد.
- 39- ورئي أن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد يجب أن تمتد لتشمل الأنشطة المضطلع بها على القمر وحوله، وأن من المستصوب أن يهيأ مجال مشترك ومتكافئ للأنشطة القمرية المقبلة، وأن تتضمن المسائل ذات الصلة التي يتعين معالجتها مواضيع التخفيف من تكون الحطام في المدار القمري، وتحديد المعايير اللازمة لتمكين قابلية التشغيل المتبادل، وتنسيق المناطق الآمنة، وحماية البيئة القمرية. واقترح الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي آلية تنسيق ذات صلة، تقدم تقارير دورية إلى اللجنة، على أن يقدم مكتب شؤون الفضاء الخارجي خدمات الأمانة لها.
- 40- ورئي أن تقرير لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات بشأن حالة بيئة الحطام الفضائي يوفر نظرة ثابتة بشأن الامتثال العالمي للمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي والتحديات البيئية المتوقعة التي قد تواجه في المدار. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضاً أن التقرير يعد بمثابة تذكرة جاءت في وقتها بأن الحوار العالمي ضروري لترسيخ تقدير مشترك للأهداف الرامية إلى تهيئة بيئة فضائية مستدامة تلبى احتياجات الأجيال الحالية، والحفاظ في الوقت نفسه على بيئة الفضاء الخارجي للأجيال المقبلة.
- 41- وأقرّت اللجنة الفرعية في جلستها [...] المعقودة في [...].، تقرير الفريق العامل، الذي يرد في المرفق [...] بهذا التقرير.